

الهيئة العامة للرياضة

القرار الوزاري رقم (26) لسنة 2025
بإستبدال الجدول المرافق للاتحة ضوابط إستضافة و
منح الدعم لمقرات الهيئات الرياضية الدولية
الصادرة بالقرار رقم (51) لسنة 2023
وزير الإعلام و الثقافة ووزير الدولة لشئون الشباب .
رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة .
بعد الاطلاع على :

– القانون رقم (97) لسنة 2015 في شأن إنشاء الهيئة العامة للرياضة،
– القانون رقم (87) لسنة 2017 في شأن الرياضة المعدل بالقانون
رقم (107) لسنة 2018،
– المرسوم رقم (73) لسنة 2024 بتشكيل الوزارة و المراسيم المعدلة له،
– قرار مجلس الوزراء رقم (1525) لسنة 2018 بتشكيل مجلس إدارة
الهيئة العامة للرياضة،
– القرار رقم (51) لسنة 2023 الصادر بشأن لائحة ضوابط
إستضافة و منح الدعم لمقرات الهيئات الرياضية الدولية،
– موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة باجتماعه رقم (25) المؤرخ
2025/08/04 على مشروع القرار المشار إليه،
– كتاب وزارة المالية رقم (7916-2025) المؤرخ 2025/08/26
بالموافقة على مشروع القرار ،
– كتاب الفتوى و التشريع رقم (202500003823) المؤرخ
2025/09/14 المتضمن مراجعة مشروع القرار و إفراغه في الصيغة
القانونية ،

– و بناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

قرار

مادة أولى:

يستبدل الجدول رقم (1) المرافق للاتحة ضوابط إستضافة و منح الدعم
لمقرات الهيئات الرياضية الدولية الصادرة المشار إليها بالجدول الآتي :

م	المقر الرياضي	مبلغ الدعم بالدينار الكويتي
1.	مقر إقليمي (غرب آسيا) - خليجي	20,000 د.ك
2.	مقر عربي	30,000 د.ك
3.	مقر قاري	40,000 د.ك
4.	مقر دولي	50,000 د.ك

مادة ثانية:

على الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ، و يعمل
به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

وزير الإعلام و الثقافة ووزير الدولة لشئون الشباب

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة

عبدالرحمن بداح المطيري

صدر في : 1 ربيع الآخر 1447هـ

الموافق: 23 سبتمبر 2025م